

قرار:

مادة ١ - يعين السيد / حامد عبد المجيد مهابة مديرا عاما للشئون المالية والإدارية بوزارة الثقافة والإرشاد القومي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر به رئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخر سنة ١٣٨٠ (أول أكتوبر سنة ١٩٦٠).

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠٤ لسنة ١٩٦٠

بالتصريح لبعض أرباب المعاشات المحققين للعمل

بقسم رقابة البريد بالجمع بين المعاش والمكافأة

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة

العامة والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرار:

مادة ١ - يصرح للسادة / محمد طاهر هلالى وأمين المفتى ومحمد فهم فتوح بالجمع بين المعاش المستحق لكل منهم ومكافأة قدرها ١٠ اج شهريا بالنسبة للاول لمدة سنة اعتبارا من ١١ فبراير سنة ١٩٦٠ ومكافأة قدرها ١٣ ج شهريا بالنسبة للثاني لمدة سنة اعتبارا من ١٤ يناير سنة ١٩٦٠ - ومكافأة قدرها ٢٠ جنيتها و٥٣ مليا شهريا بالنسبة للثالث لمدة سنة اعتبارا من ١٤ أبريل سنة ١٩٦٠ لانتدابهم للعمل بقسم رقابة البريد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر به رئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخر سنة ١٣٨٠ (أول أكتوبر سنة ١٩٦٠).

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩٤ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرار:

مادة ١ - يوفد السيد الدكتور يوسف غانم لحضور اجتماع خبراء إنتاج ألبان الماعز والأغنام وكيفية الاستفادة منها بمحوض البحر الأبيض المتوسط المزمع عقده بمدينة أثينا باليونان في المدة من ١٧-٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٠ بالتعاون مع الجمعية الأوروبية للإنتاج الحيواني .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر به رئاسة الجمهورية في ١٠ ربيع الآخر سنة ١٣٨٠ (أول أكتوبر سنة ١٩٦٠).

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٠١ لسنة ١٩٦٠

في شأن تعيين مدير عام للشئون المالية والإدارية بوزارة الثقافة والإرشاد القومي

رئيس الجمهورية ( بالنيابة )

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى ميمزانية وزارة الثقافة والإرشاد القومي للإقليم الجنوبي لسنة

١٩٦٠/١٩٥٩ ؛

وعلى ما عرضه وزير الثقافة والإرشاد القومي للإقليم الجنوبي ؛